

مفاتيح الكلمات :

أولا _ مفهوم إنقضاء الشركة التجارية:

إن إنقضاء الشركة معناه إنحلال الرابطة القانونية التي تجمع الشركاء، أي بمعنى آخر زوال الشخصية المعنوية للشركة، وهي تنقسم إلى أسباب عامة تنقضي بها الشركات العامة مهما كان نوعها، وأسباب خاصة للشركة، تقوم على الإعتبار الشخصي في شركات الأشخاص أو على إعتبارات أخرى خاصة بالشركة ذات المسؤولية المحدودة والشركة المساهمة¹.

وأهم أثر لتصفية، قاعدة شهر الإنقضاء، فمتى إنقضت الشركة تعين شهر إنقضاءها حتى يعلم به الغير، فإن تخلف الشهر يرتب جزاء وهو البطلان، بمعنى أن الإنقضاء الشركة لا يسري في حق الغير إن لم يتم شهره بالطرق القانونية، فيظل الشريك مسؤولاً عن الأعمال التي تجري بإسم الشركة ولو بعد إنقضاءها². إن صدور قرار بإنحلال الشركة يؤدي بصفة آلية إلى ترتيب أثر قانوني هام وهو تطبيق عملية التصفية.

ثانيا - مفهوم تصفية الشركة :

وتعرف التصفية بأنها: " مجموعة الأعمال التي تهدف إلى إنهاء الأعمال الجارية للشركة و تسوية كافة حقوقها وديونها بقصد تحديد الصافي من أموالها لقسمته بين الشركاء".

أولاً: أسباب الإنقضاء العامة:

هي أسباب تنقضي بها الشركات عامة وأدرجها المشرع الجزائري في القانون المدني.

A l'origine des causes de dissolution de plein droit ، se produit un événement qui entraîne automatiquement la dissolution de la société. Le juge n'a alors aucun pouvoir d'appréciation.

¹ فوزي محمد سامي الشركات التجارية الأحكام العامة والخاصة دار الثقافة للنشر والتوزيع طبعة 2006 صفحة 51.

3 الأصل أن الشهر واجب في كل الحالات، لكن الإستثناء يكون في حالة الإنقضاء الذي يكون وارداً في بنود عقد الشركة ذاته، كما هو في حالة الشركة المؤقتة بأجل معين، فهنا لم ير المشرع ضرورة لحلها، لأن الميعاد منصوص عليه في عقد الشركة الذي سبق شهره. ويتعين الشهر حتى في حالة إستمرار الشركة بناء على إتفاق الشركاء في حالة توفر أحد حالات الإنقضاء. والإنقضاء لا يسري بأثر رجعي، فلا ينفذ في حق الغير إلا من تاريخ الشهر، والتصرفات التي تجريها الشركة في فترة ما بين اللحظة التي يتحقق فيها سبب المؤدي إلى الإنقضاء وتلك التي تستمر فيها إجراءات الشهر تعتبر في نظر الغير صادرة من شركة لم تنقض بعد، بل تعد ملزمة بما الشركاء طالما أجريت بإسم الشركة ولحسابها، بل ذهبت محكمة إستئناف القاهرة إلى أبعد من ذلك، فإعتبرت حل الشركة نتيجة هلاك مالها بمثابة حلول أجلها لا محل لإشهاره.

ومفاد هذه الفقرة بأن الأسباب العامة لإنقضاء الشركة، ترتب انحلال الشركة بصفة آلية وبتالي لا تحتاج لسلطة القاضي لتقرير ذلك، وهي تتمثل في الأسباب الآتية :

أ_إنقضاء الأجل الشركة والنشاط الذي تقوم به :

1- إنتهاء الأجل المحدد للشركة:

تنتهي الشركة بإنقضاء الميعاد الذي عين وحدد لها في العقد التأسيسي ، فالأصل أنه الشركة تنتهي بإنتهاء الميعاد المحدد لها في العقد التأسيسي لها بقوة القانون إذ يكفي أن يحدد صراحة في عقد الشركة المدة التي تمارس نشاطها خلالها، فإذا إنتهت هذه المدة إنقضت الشركة حتى وإن لم تكن قد حققت الغرض الذي أنشئت لأجله، ومدة الشركة أن لا تتجاوز " 99" تسعة وتسعون سنة، أما شركات الأشخاص فمدتها تتراوح بين خمسة سنوات وخمسة وعشرين سنة ولا تفوق ثلاثين سنة وذلك تطبيقاً للمبدأ العام الذي ينص أن الشخص لا يلزم مدة حياته³.

2- فشركات الأشخاص تعتمد على الشخص الشريك وتلزمه فيها مدة حياته، ويجوز للشركاء في نهاية مدة الشركة أن يتفقوا على إستمرارها بإجماع ما لم ينص القانون على أغلبية معينة، فتستمر فترة أخرى غير أنها تصبح في هذه الحالة شركة جديدة لأن الشركة الأصلية إنتهت بقوة القانون بإنهاء مدتها، في حين أن إستمرار الشركاء في القيام بالعمل الذي تكونت من أجله الشركة وما يترتب عن ذلك من إمتداد عقدتها بمثابة تعديل العقد وإطالة حياة الشركة، ولذلك يتعين على الشركاء إتخاذ الإجراءات الشكلية اللازمة لشهر هذا التعديل حتى يمكن الإحتجاج بوجودها أمام الغير.

غير أنه قد يعترض على هذا الإمتداد دائني أحد الشركاء ومتى تم ذلك تعين تصفية الشركة وإستخراج حصة الشريك المدين حتى يتمكنوا من التنفيذ عليها ولا يؤثر ذلك في إستمرار الشركة مع باقي الشركاء، عن طريق تقديم حصة أخرى.

³ وتنتهي الشركة بإجهاز العمل الذي تأسست من أجل إجازه وإذا إستمر الشركاء في أعمالهم، يعد تمديدًا ضمناً لبقاء الشركة وتنتهي الشركة بإجهاز العمل الذي تأسست من أجل إجازه وإذا إستمر الشركاء في أعمالهم، يعد تمديدًا ضمناً لبقاء الشركة .

الدكتور فريد العريبي المرجع السابق صفحة 52.

تنص المادة 766 من الأمر 96_27 المؤرخ في 9 ديسمبر 1996 المتضمن قانون التجاري تخضع التصفية للأحكام التي يشتمل عليها القانون الأساسي .

3- إنتهاء الغرض الذي تكونت لأجله الشركة:

تنشأ الشركة لإنجاز غرض معين منصوص عليه في العقد التأسيسي مما يقتضي حلها بمجرد الإنتهاء منه إذ (تكون قد حققت أهدافها التي تأسست من أجلها)،⁴ فلا يوجد بعد ذلك سببا لبقائها سواء كان ذلك قبل إنتهاء مدة الأجل المحدد لها أو بعد، فإذا إستمر الشركاء بعد إنتهاء غرضها المنصوص في العقد التأسيسي وذلك بممارسة أعمال من نفس الأعمال التي قامت من أجلها الشركة إمتد العقد سنة فسنة بالشروط ذاتها، غير أنه يحق لدائي الشركة الإعتراض على هذا الإستمرار، ويرتب ذلك وقف أثره، في حقه طبقا لأحكام المادة 437 من قانون المدني .

3- إتفاق الشركاء على إنقضاء الشركة:

تنص المادة 440 من القانون الأساسي على أنه " :تنقضي الشركة بإجماع الشركاء على حلها"، كما تنقضي الشركة بإنتهاء الآجال والغرض المحددين لها في القانون الأساسي للشركة كما تنقضي قبل ذلك وهذا بإرادة الشركاء إذ يستطيعون الإتفاق جميعا على إنقضاء شركتهم، بالرغم من النص في العقد على إنتهائها في نهاية مدة معينة ويشترط في إتخاذ قرار حل الشركة فيما يخص شركة المساهمة أن يتخذ القرار من طرف الجمعية العامة غير العادية⁵.

4- عدم توافر ركن تعدد الشركاء:

لا يمكن تكوين شركة إلا بوجود شريكين على الأقل، فإذا لم يتوفر هذا الشرط يعد سببا لإنقضائها إذا زال ركن تعدد الشركاء، بإستثناء الشركة ذات المسؤولية المحدودة ذات الشخص الوحيد طبقا للمادة 590 مكرر من قانون التجاري⁶.

أما المشرع الفرنسي فقد تعرض لهذا السبب وأجاز تصحيح وضع الشركة خلال سنة من تاريخ إجتماع الحصص والأسهم في يد واحدة.

⁴ الدكتور فريد العريني المرجع السابق صفحة 63 ود مصطفى كمال طه المصدر السابق ص 225.

⁵ ويشترط لكي يرتب سبب الحل أثره أن تكون الشركة موسرة قادرة على الوفاء بالتزاماتها، فلا يعتد بإرادة الشركاء إذا كانت الشركة في حالة التوقف عن الدفع منعا من التحايل على قواعد الإفلاس .

⁶ إن تعدد الشركاء من الشروط الخاصة بعقد الشركة، وعلى الرغم من عدم وجود نص ينص على إنحلال الشركة لبقاء شريك واحد فالقانون الأردني المقارن وضع حدا لعدد الشركاء وهذا العدد لا يقل عن اثنين.

د محمد فريد العريني المرجع السابق الصفحة 54 ود مصطفى كمال طه المصدر السابق ص 222 .

5- هلاك مال الشركة:

تنقضي الشركة بقوة القانون طبقاً لنص المادة 438 ف 1 من قانون المدني الأردني بهلاك مالها أو جزء كبير منه بحيث يكون الباقي من الموجودات غير كاف لإستثمار مفيد و لا فائدة من إستمرار الشركة في نشاطها، فالقانون لا يشترط هلاك كل مال الشركة بل جزء كبير منه، وترك سلطة تحديده لتقدير القاضي الموضوع دون رقابة محكمة النقض عليه تبعا لظروف كل حالة، كما تنقضي الشركة إذا تعهد أحد الشركاء، بأن يقدم حصته في رأس مال في شكل معين بالذات، ثم هلك ذلك الشيء قبل تقديمه ويشترط لوقوع الإنقضاء على حد قول بعض الفقهاء، أن يكون الشيء الذي تعهد الشريك بتقديمه لازما لحياة الشركة بحيث لا يتصور إستمرارها بدونه ومن بين الأسباب المؤدية لهلاك رأس مال الشركة، نذكر: الكوارث الطبيعية أو إقتصادية كالكساد أو تولى الخسائر الذي يؤدي إلى تراكم ح 18/ نتائج رهن التخصيص، الأمر الذي يؤدي في نقص رأس المال تدريجياً⁷.

6- إفلاس الشركة أو خسارة 3/4 رأس مال الشركة:

6-1 الإفلاس:

يعتبر إفلاس الشركة سببا من أسباب إنقضائها لأنه دليل على عدم قدرتها على مواجهة إلتزاماتها التجارية ويعرّف بالعجز المالي ولقد نظم المشرع الجزائري نظام الإفلاس من خلال الأمر الصادر بتاريخ 1975 رقم 26-09 حيث أفرد له الكتاب الثالث من المادة 388 من القانون التجاري، فمادة الإفلاس وجرائم الإفلاس والتسوية القضائية والصلح الواقي من الإفلاس جرائم الإفلاس هو عمل قضائي في صميمه من ألفه إلى يائه⁸.

⁷ ونصت المادة 594 من القانون التجاري بالنسبة لشركات المساهمة بأنه إذا كان الأصل الصافي لشركة قد خفض بفعل الخسائر الثابتة الى 1/4 من رأس المال الشركة وثائق الحسابات، فإن مجلس الإدارة يكون ملزما في خلال أربعة أشهر التالية للمصادقة على الحسابات التي كشفت عن هذه الخسارة، باستدعاء الجمعية العامة غير العادية.

وتنص المادة 438 ف2 من القانون المدني، بأنه إذا كان أحد الشركاء قد تعهد بأن يقدم حصته شيئا معيناً بالذات وهلك هذا الشيء قبل تقديمه، أصبحت الشركة منحلة في حق جميع لشركاء ويرجع السبب في ذلك الى تنفيذ إلتزام هذا الشريك يصبح مستحيلا في هذه الحالة، الأمر الذي تفقد معه الشركة ركنها أساسيا من أركانها وهو تقديم الحصص.

⁸ هذا السبب يشمل جميع أنواع الشركات ما عدا شركة المحاصة فلا يجوز شهر إفلاسها لأنها لا تتمتع بالشخصية المعنوية ولكن يجوز شهر إفلاس الشريك أو الشركاء الذين يتعاملون مع الغير بإسمهم الخاص .

والإفلاس في شركات الأشخاص يؤدي إلى إفلاس الشريك وتنتهي بإفلاس الشريك وهناك إتجاه من الفقه يقول إن الإفلاس ذاته لا يترتب عليه الإنقضاء، لأن الإفلاس قد ينتهي بالصلح الواقي مع الدائنين فتعود الشركة إلى مواصلة نشاط بعد مصادقة المحكمة على الصلح .

6-2 خسارة 3/4 رأس مال الشركة:

تنقضي في حالة عدم تسوية الوضع المالي لشركة إذا مست الخسارة 3/4 من رأس مالها إذ يتعين في هذه الحالة على الشركاء أن يبادرون إلى تصحيح الوضع بزيادة رأس مال أو إصدار قرار بحل الشركة. وطبقاً لنص المادة 589 الفقرة 2 و 3 من الأمر 75/59 أنه في حالة إذا مأسيت الشركة ذات المسؤولية المحدودة بخسارة 3/4 رأس مالها يجب على المديرين إستشارة الشركاء للبت في موضوع حل الشركة ويشترط إشهار القرار الصادر عن الشركاء في جريدة معتمدة لتلقي الإعلانات معتمدة للإعلانات القانونية في الولاية التي يكون المركز الرئيس تابعا لها وقيد بسجل التجاري وفي حالة الإخلال بذلك جاز لكل صاحب مصلحة طلب حلها.

7- إدماج الشركة:

تنتهي الشركة قبل المدة المحددة قانوناً وهذا رغبة من الشركة في الإدماج وهذا حتى لو كانت في حالة التصفية، يعرف على أنه عملية قانونية تتوحد بمقتضاها شركتان أو أكثر، ويتم هذا التوحيد إما بإنصهار أحدهما في الآخر، وإما بمزجهم معا في شركة جديدة تحل محلها، والتوجه في الحالة الأولى يعرف الإدماج بطريقة الضم أو الإبتلاع وفي الحالة الثانية بإسم الإدماج بطريقة المزج.

والإختلاف أنه إذا رفضت المحكمة التصديق عليه وأعلنت المحكمة على الإفلاس، تتخلى الشركة المفلسة لوكلاء التفلسة عن إدارة جميع أموالها ولا تستطيع القيام بالتصرفات التعاقدية أو البيع أو الوفاء أو القبض.

د محمد فريد العريبي المرجع السابق 328 .

د مصطفى كمال طه المصدر السابق صفحة 34 .